

2858 - حكم زيارة القبور للتسلل - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يذكر زيارة النساء والرجال على حد سواء وانهم يطلبون من هؤلاء الائمة ان يفرجوا لهم الكربات ويتسللون اليهم لكي يعطوهم اه ثم بعد ذلك يسوق موضوع ماتم الاموات وما يعمل لهم من ذبائح وفي سبعة الايام والاربعين والى ذلك - 00:00:00

ثم بعد ذلك ينتقل الى ان زوجته تنذر زيارة الى بعض الائمة وهو يرفض ويمنعها من الذهاب فيسأل عن حكم ذلك كله لا تجوز زيارة القبور الا على سبيل الدعاء للمقبرين والسلام عليهم - 00:00:20

لا يصح زيارتهم لدعائهم وطلب المدد منهم وطلب شفاعتهم عند ربهم فانه لا يشفع احد عند الله الا اذا اذن الله له وانما يطلب من الله جل وعلا ان يشفع - 00:00:42

بالطالب عباده الصالحين من من سيد الشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم وغيره من الانبياء والرسل اما ان يأتي الانسان لقبر ميت من الاموات ولي اونبي او صالح يطلب منه ان يشفع له - 00:01:00

او ان يفرج كربته او ان يرد غائبه او ان يساعده في مستقبله. فكل ذلك صرف للعبادة الى غير مستحقيها واشراك بالله جل وعلا والواجب على السائل ان يمنع زوجته - 00:01:24

والمرأة مطالبة بان تطبع زوجها في كل ما يكل في كل ما يأمر به ما لم يأمرها بمعصية او بما لا تستطيعه تعجز عن ادائه اما اذا امرها بطاعة الله - 00:01:47

فهذا واجب عليها ان تتمثل لان طاعة الله واجبة بدون امر احد من البشر. فاذا امر بها الزوج زاد ذلك تأكيدا فعلى الزوج ان يمنع زوجته. وقد قال الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا قو انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة - 00:02:04

ومن وقاية الاهلي ان يمنعهم الانسان من التقرب الى الله بمعصيته والنذر لهؤلاء الاولىء فان النذر لله جل وعلا لا يصح ان ينذر العبد مخلوق من المخلوقين. فاذا نذر لمخلوق فقد اشرك بالله والله اعلم - 00:02:23

بارك الله فيكم - 00:02:42